وبالعكس الشرط الثالث الوقت فانها لا تصح بعده خلاف
سائر الصلوات ووقتها وقت الظهر اجماعا ولا تجوز قبل الزوال
لا في قول احمد ثانيا ولا بعد دخول وقت العصر خلافا لمالك وتجب
لو خرج الوقت وهو فيها تستأنف الظهر ولا يبنيها على غيرها خلافا
لشافعي الشرط الرابع الخطبة وعليه مهر وشرطها كونها في الوقت
لا تصح قبله وان تكون بحضرة فلو خطب وحده ثم حضر الجمعة فصلى
بهم لا تجوز ولا يشترط الاحضور عدد يتأتى الاستماع منهم لها بعد ان
يكون جهرا حتى لو بعدوا او ناموا او كانوا اصما جازت وركنها مطلق
ذكر الله تعالى يسمى خطبة وعند ذكره طه يسمى خطبة
وواجبها كونها مع الطهارة والقيام وستر العورة وسنتها كونها
خطبتين بجلسة بينهما تشتمل كل منهما على حمد والتشهد والصلاة
على النبي عم والاولى على تلاوة آية والوعظ وهذه كلها والصلاة
عند الشافعي فلو قال الحمد لله او سبحان الله او لا اله الا الله او نحو
ذلك اجزأ اذا كان على قصد الخطبة عند ابي حنيفة خلافا لهما وكره
محمد لاجله فانه الاحرى عنها وكره للخطيب ان يتكلم حال الخطبة بكلام الدنيا
ولو خطب فيمن كان حاضرا وجاء اخر ولا فصل بينهم اجزأ ولو
[illegible] فصلى جاز ولو بعد [illegible]

وخوله لا تلزمه وان نواه بعد دخول وقتها لزمه وقال الفقيه
ابو الليث لا تلزمه وهو مختار قاضيخان الشرط الثاني كون الامام
فيها السلطان او من اذن له السلطان ولو قلد العدد على ما جرت
فصلى بهم الجمعة جاز والمتغلب الذي لا منشور له اذا كانت سيرته
في الرعية سيرة الامراء يجوز له اقامتها وليس للقاضي ان يصلي بهم
اذا لم يقم به حرج او دلالة وكذا صاحب الشرطة وعن ابي يوسف
يجوز لصاحب الشرطة ان يصلي بهم دون القاضي فان مات والي
المصر فصلى بهم خليفة قبل اتيان والي الآخر صح وكذا لو صلى صاحب
القاضي او صاحب الشرطة فان لم يكن احد من هؤلاء فاجتمع الناس
على واحد فصلى بهم جاز ومع وجود احدهم لا يجوز الا باذنه للضرورة
هناك لا هنا ولو مات الخليفة وله امراء وولاة على الامصار
من امور العامة كان لهم اقامة الجمعة لانهم لم ينعزلوا بموته ولو
شرع المأمور بها فيها ثم حضر آخر مكانه مضى عليها ولو حضر قبل شروعه
لا تصح شروعه والمرأة اذا كانت سلطانة يجوز امرها باقامتها
لا اقامتها وللمأمور بالجمعة ان يستخلف غيره وان لم يؤذن له في الاستخلاف
بخلاف القاضي ولا فرق بين العدد وغيره ولا بين الخطبة والصلوة
على ما حققناه في الشرح والاذن في الخطبة اذن في الصلوة

وبالعكس

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)